

المرصد البحريني

B H R M

Bahrain Human Rights Monitor

مرصد البحرين لحقوق الإنسان

ابريل 2009

العدد (الثالث)

نشرة شهرية تعنى بحقوق الإنسان في البحرين

محاكمة شفافة لمتهمي (الحيرة)

حسناً فعلت أن ارسلت منظمات محلية ودولية مثل العفو الدولية والفردرالية الدولية لحقوق الإنسان، و(أيفكس)، وهيئة حقوق الإنسان الإسلامية البريطانية، وجمعية المحامين البريطانية وغيرها، أن بعثت مراقبين متخصصين لديها لمتابعة محاكمة من عرروااليوم بـ(متهمي الحيرة). شأنها في ذلك شأن جهات أخرى مهتمة كالسفارة الفرنسية في البحرين ونشطاء حقوقين آخرين.

كان انعقاد محكمة متهمي الحيرة في ٢٤/٣/٢٠٠٩ بحضور وسائل الإعلام تحت نظر الرقابة، وبالعلنية والشفافية التي ظهرت بها أمراً في غاية الأهمية بالنسبة لضمان سير العدالة. وقد خرج المراقبون بانطباع إيجابي للغاية بشأن مراعاة معايير المحاكمة العادلة، فقد كانت المحاكمة (هادئة، وشفافة) وتحمّل القاضي بصدر رحب الكثير من النقد وحتى الطعن والتعدى عليه وعلى المحكمة. وقال أنه سمح لعدد من المعتقلين بالحديث رغم وجود محامين لهم، وأنه تغاضى عن بعض الكلمات التي قد تكون غير مسؤولة.

الأهم في المحاكمة لـ ٣٥ شخصاً اتهما بالتأمر وتبيير انقلاب وتوتير الوضع الأمني وتبنيت النية لاستخدام العنف وغير ذلك، يمكن في نتائجها الأولية، فقد قرر القاضي - وكما طلبت هيئة الدفاع عن المتهمين - البدء بتحقيق جديد مع المتهمين، وعدم اعتماد تحقيقات النيابة المتهمة بمخالفه القانون حين عرضت - وخلاف القانون - اعترافاتهم أثناء التحقيق وعلى شاشات التلفزيون، كما وافق القاضي أيضاً على التحقيق في مزاعم التعذيب بالتوافق مع المحامين، وعلى إلغاء الحبس الإنفرادي للمتهمين.

أيضاً فإن مساحة الحرية التي أعطيت للمتهمين وللمحامين كانت كبيرة.

عبدالجليل ستقيس، أحد أهم ثلاثة ناشطين سياسيين متهمين، قدم مراجعة صريحة حول هجوماً على القاضي والمحكمة، واعتبر الستقيس المحاكمة (محاكمة ضمير) ووصفها بأنها أداة في تصفيه حسابات لصالح النظام، وأن التهم الموجهة له مختلفة.

الناشط السياسي حسن مشيمع والمتهم في القضية قال أن التهم الموجهة إليه كيدية وسياسية، وطعن في عدالة المحكمة التي تغض النظر عن دعاوى التعذيب. وأضاف: (لقد اعتقلت سابقاً ظلماً لأنني طالبت بالحقوق، وقبل عام من الآن تم اعتقالى والتحقيق معي لمطالبتي بالحقوق ومن ثم صدر قرار من جلالة الملك بالإفراج عنى وإنفصال القضية، واليوم أيضاً تم محاكمي للسبب ذاته). وأضاف: (وجودي الآن أمام هذه المحكمة لأنني سياسي، ولا مكان لبقية التهم الزائفة).

أما الشيخ محمد المقداد فقال بأنه (لا توجد قضية إرهاب ولا توجد خلية إرهابية، ولا يوجد استهداف لأحد أو لمنشآت، وهذه الوجوه الطيبة جميعها لا أعرفها، فكيف قمت بتشكيل هذه الخلية؟). ونفى المقداد مسألة التمويل للشبكة، أو أنه يريد قلب نظام الحكم.

أيضاً فإن هيئة الدفاع طالبت باستبعاد تحقيقات النيابة العامة لأنها (خصم للمتهمين) وطالبوا بإعادة التحقيق في القضية من جديد بصفة مستقلة، كما تقدم المحامون بمذكرة عن دعاوى تعذيب للمتهمين، ومحاكمة من مارسه. كما وانتقدت الهيئة جلس المعتقلين إنفرادياً واعتبروه ضرباً من سوء المعاملة. وحين ردَّ ممثل النيابة العامة هارون الزياني بأن (النيابة العامة خصم شريف في الدعوى الجنائية وليس طرفاً ضد أحد) وأنَّ غرضها إظهار الحقيقة، نافياً مزاعم التعذيب، معتمدًا على التقارير الطبية.. ردَّ عليه المحامون بأنَّ نشر أسماء وصور المتهمين وتفاصيل الإعتراضات أثناء التحقيق في القضية مخالف للنصوص القانونية.

عكسَت جلسة المحاكمة حرص القاضي على أن لا تشوب المحاكمة أية شكوك أو طعون، ولنا أمل أن يستمرُ الإلتزام بالإجراءات والمعايير الصحيحة وكذلك بالشفافية في الجلسات القادمة.

حسن موسى الشفيعي

رئيس مرصد البحرين لحقوق الإنسان

إقرأ

٤ الشغب والعنف لماذا؟

٥ جلسة محاكمة الخواجة

٨ البحرين في تقرير دولي

١٠ ديمقراطية ناشئة

ومجتمع مدني ناشيء

١١ تفريق اعتصام بالقوة

(الإعلام) تعدل القانون، والحقوقيون يطالبون بتوسيعة الحريات

رحب نواب وحقوقيون ومختصون بالموقع الإلكتروني بالتعديل الذي قدمته وزارة الثقافة والإعلام على المرسوم بقانون (٤٧) لعام ٢٠٠٢ بشأن تنظيم الصحافة والنشر والذي ينص على أن لا تقوم الوزارة بالمنع أو الحجب المؤقت للصحف الإلكترونية إلا بحكم المحكمة، غير أنهم طالبوا بشمول المادة للموقع الإلكتروني وعدم الاكتفاء بمواقع الصحف الإلكترونية. ورأى هؤلاء بأن تخويل وزير الإعلام إصدار قرارات تنظيم الصحافة الإلكترونية والنشرات الصحفية قد يؤدي إلى إصدار قرارات خاطئة.

رئيس جمعية الشفافية عبدالنبي العكري رأى أن التعديل غير كافٍ، وطالب أن تكون للقضاء

صلاحية المنع أو الحجب الم الواقع الإلكترونية، مؤكداً أن هناك حاجة إلى توسيع الحريات لا تضيقها، وأن القانون الذي ينظم الصحافة في البحرين يفترض أن يجاري السقف الذي وصلت إليه من الحريات وي العمل على زيارتها. ولفت العكري إلى أن الموقع الإلكترونية يجب أن يتاح لها حق التظلم لدى القضاء على قرارات المنع التي قامت بها وزارة الإعلام.

مجلس القضاء الأعلى يقدم شكوى ضد صحافية

تقدّم نائب رئيس مجلس الأعلى للقضاء بشكوى إلى النائب العام طالب فيها بمحاكمة الصحافية لميس ضيف

التي كتبت عدة مقالات في صحيفة الوقت، تحت عنوان: (ملف العار الكبير.. انتهى زمن الصمت)، انتقدت فيها ممارسات السلطة القضائية في إطار مطالبتها بإصدار قانون لأحكام الأسرة يخفف من وطأة معاناة النساء في المحاكم الشرعية. وقالت ضيف، وهي عضو مجلس إدارة جمعية الصحفيين البحرينيين، أنها تسلّمت خطاب النيابة، وأن التهمة كانت: إهانة السلطة القضائية، مبديّة دهشتها من جياء وفق قانون

لميس ضيف

العقوبات) وليس استناداً إلى (قانون الصحافة) لعام ٢٠٠٢، الذي لا ينص على حبس الصحافي، بينما ينص قانون العقوبات على الحبس والغرامة معاً.

ودافعت ضيف عن نفسها قائلة بأن مجلس القضاء يريد محاسبتها كمواطنة وليس كصحفية من حقها تناول جميع قضايا الشأن العام في إطار دولة القانون والمؤسسات التي تصنون حق التعبير، معتبرة عن قناعتها بأن موقفها صحيح، وأنها على استعداد للدفاع عنه. هذا وقد تضمن مع الصحافية ضيف العديد من الجمعيات الأهلية والسياسية، وفي مقدمها جمعية الصحفيين.

من جانبها، أوضحت النيابة العامة، أنها ستحاكم الصحافية ضيف على أساس قانون المطبوعات.

د. العوضي: ٢٥ حملة بـ كي هون لمناهضة العنف ضد المرأة

في مناسبة اليوم العالمي للمرأة، أكدت الأمين العام للمجلس الأعلى للمرأة لوحة صالح العوضي تجاوب البحرين مع الحملة التي أطلقها الأمين العام للأمم المتحدة

لتكتيف الإجراءات الرامية إلى وضع حد للعنف ضد المرأة، وذلك من خلال تنظيم العديد من الأنشطة والفعاليات التي تهدف إلى نشر ثقافة مكافحة العنف الموجه ضد المرأة، كما دعت كافة المؤسسات الأهلية والرسمية البحرينية إلى دعم هذا التوجه. وقالت بأن العنف ضد المرأة في البحرين هو عنف أسري، أحد أسبابه الرئيسية الخلافات الزوجية وما يتبعها من مواقف إجرائية، الأمر الذي يستوجب ضرورة وضع منظومة متكاملة لتوفير المساعدة القانونية والقضائية للمرأة.



أوضحت د.

العوضي بأن المجلس الأعلى للمرأة أوصى بتعديل قانون الإجراءات لولوة العوضي الشرعية بإنشاء محاكم مستعجلة، وقانون الإثبات في المواد الجنائية والتجارية لتسهيل إثبات مساعدة المرأة المادية، واقتراح مشروع بإنشاء صندوق النفقة، وتخصيص محاكم لتنفيذ الأحكام الأسرية، والتوصية بتجريم إهمال الأولاد أو عدم الإنفاق عليهم، وإعداد وثيقة زواج نموذجية تكفل حقوق المرأة والرجل على السواء، وتقديم المساعدة القضائية لمن تحتاجها من النساء، وأخيراً التوصية بإصدار قانون الأحكام الأسرية، وإصدار دليل استرشادي للمرأة يتضمن حقوقها والتزاماتها الشرعية وكيفية استعمال هذه الحقوق أمام القضاء الشرعي.

الجمعيات السياسية تشجب استخدام المولوتوف

دانت الجمعيات السياسية المعارضة للست (الإخاء، أمل، القومي، الوفاق، التقديمي، وعد) في اجتماع لها في ٧/٣/٢٠٠٩ ظاهرة لجوء بعض المواطنين إلى الأساليب غير السلمية للتعبير عن رفضهم للسياسات الحكومية الخاطئة، وشجبت استخدام قنابل المولوتوف



لميس ضيف



عبدالنبي العكري

تقدّم نائب رئيس مجلس الأعلى للقضاء بشكوى إلى النائب العام طالب فيها بمحاكمة الصحافية لميس ضيف

ورأى أوجار في معرض تقييمه للتجربة البحرينية، أن هناك إرادة إصلاحية قوية ودينامية، ومجتمع مفتوح، وهناك حيوية لدى مختلف الجمعيات، رغم صعوبات الوضع الإقليمي وإكراهات الوضع الداخلي، مؤكداً على أن الأساس في التجربة الديمقراطية هو القدرة على تنظيم انتخابات ديمقراطية نزيهة وشفافة والاحتكام إلى إرادة المواطنين، وأن لا ديمقراطية بلا معارضية سلمية، ومشيراً إلى ضرورة التخلص من الإرث الثقيل للماضي وإنتاج مصالحة لا تستهدف التشويه والانتقام.

يصنع تجربته الخاصة به.
وأكد الوزير أوجار أن التحول الديموقراطي يأتي ضمن مسلسل تدريجي طويل يرافق جولاته بناء على معطيات داخلية، مشددا في الوقت نفسه على العمل ضمن الأطر والمؤسسات الدستورية، وأن تجتهد المعارضة السياسية في بناء التوافق الوطني، وما يدعم دينامية الثقة بين الحكومة والمعارضة لتحول الأخيرة إلى قوة منتجة لاقتراحات بناء يمكن ترجمتها في صيغ قابلة للتنفيذ ولبناء جسور التعاون مع كل الأطراف الفاعلة في الحقل السياسي وغيره.

ضد قوات الأمن أو المدنيين، وتخرير الممتلكات العامة، ومحطات الطاقة الكهربائية، وإنارة الشوارع، والاعتداء على العمال الأجانب.

وذكرت الجمعيات بدعوتها الحكومة وقوات الأمن والمواطنين إلى ضرورة احترام حق الحياة وعدم اللجوء للأساليب غير السلمية في حل النزاعات السياسية، ومطالبة الحكومة بعدم استخدام العنف المفرط في تعاملها مع الجمهور، ومنع قواتها من استخدام الرصاص المطاطي أو الحي، وعدم استخدام مسيّلات الدموع في المناطق السكنية، وتجنب إيقاع الأذى أو العقوبة الجماعية لسكان القرى أو الأحياء التي تحدث على أطرافها المواجهات الأمنية.

من جانبها نفت وزارة الداخلية أن تكون قد استخدمت القوة المفرطة تجاه الاعتصامات والمسيرات، وردت على بيان الجمعيات السياسية بأنها تستخدم القوة ضد الخارجين عن القانون وأنها تراعي كل حوان حقوق الإنسان.

ندوة: الحوار شرط العدالة الانتقالية

الديمقراطية لا تقوم على الأكاذيب، وأن
الضحايا السابقين لا يمكنهم أن يتغافلوا
ما حدث لهم.

أما عضو منظمة (لا سلام بلا عدالة) نيم جيبونس فأشارت إلى ضرورة أن تحدد لجان العدالة الإننقالية أهدافها وان تتخذ قرارات واقعية تأخذ في الاعتبار الأبعاد السياسية والاقتصادية الخاصة بكل بلد.

محسن مرزوق، الأمين العام للمؤسسة العربية للديمقراطية، أبدى اهتماماً بتأسيس مركز متخصص في قضايا العدالة الانتقالية والتحول الديمقراطي، وأضاف: (نحن ملتزمون بتقديم الدعم للعدالة الانتقالية في آية دولة عربية، والمؤسسة حددت السودان والصومال والعراق ولبنان في أولوية الدعم).. فيما أكدت عضو مركز الكواكب للتحولات الديمقراطية سلوى قنطرى على أن دعم اعتماد منهجيات وآليات العدالة الانتقالية يعد من أهم العوامل التي تساعد سليميًّا على الانتقال الديمقراطي.

وأخيراً رأى عبدالله الدراري، رئيس الجمعية البحرينية لحقوق الإنسان أنه (من دون توافر الدعم من القيادة السياسية، لا يمكن البدء بمبادرة العدالة الانتقالية) وتنمى البدء بشكل جدي في مسألة العدالة الانتقالية بمبادرة من القيادة السياسية، مضيفاً أن عدداً من ضحايا الانتهاكات السابقة لجأوا إلى القضاء، إلا أن المحاكم رفضت النظر في القضايا المرفوعة.

نظمت الجمعية البحرينية لحقوق الإنسان ندوة عن العدالة الإنقالية تحت عنوان: (لجان الحقيقة: الآفاق والرهانات والتحديات في بلدان شمال إفريقيا والشرق الأوسط والخليج)، شارك فيها عدد من المنظمات الدولية والإقليمية وعدد من منظمات المجتمع المدني المحلية. كان من بين المشاركين: الفيدرالية الدولية، المركز الدولي للعدالة الإنقالية، ومنظمة لا سلام بلا عدالة، وفرونت لاين، والمعهد العربي لحقوق الإنسان، والمؤسسة العربية للديمقراطية (قطط) ومركز الكواكب للتحولات الديمقراطية وغيرها.

أوضح الأمين العام للفيدرالية الدولية إدريس اليازمي أنه لا يوجد نموذج جاهز للعدالة الإنقالية يمكن تبنيه، ولكن هناك تراث دولي يمكن الإستفادة منه. وأضاف بأن فلسفة العدالة الإنقالية تقوم على البحث عن وسائل سياسية وسلمية لتجاوز الأزمات السياسية العميقة عبر دراسة التاريخ السياسي والانتهاكات الجسيمة التي عرفها الضحايا، وجرب ضرر الضحايا على المستويين الفردي والجماعي، وبلورة توصيات لإصلاح سياسي متافق عليه، ودراسة التاريخ السياسي في البلد، وبلورة توصيات تسمح بإصلاح وتوافق سياسي. وأكدت عضو المركز الدولي للعدالة

الانتقالية لين معلوم أن المسألة المشتركة في مسألة العدالة الانتقالية في الدول تتمثل في مواجهة الماضي من أجل التحول إلى المستقبل، باعتبار أن

معهد التنمية السياسية:
ندوة عن المعارضة

نظم معهد التنمية السياسية ندوة عن المعارضة السياسية، شاركت فيها جمعيات سياسية وناشطون سياسيون من داخل البحرين وخارجها. وقد شارك في



الندوة محمد أوجار، الوزير السابق لحقوق الإنسان في المغرب، الذي حاول أن يقدم تجربة المغرب في التحول الديمقراطي لزملائه في البحرين، مع اصراره على أن تلك التجربة وغيرها من التجارب لا يمكن ان تستنسخ، وأن كل بلد بحاجة الى أن

الشعب والعنف في البحرين لماذا؟

أيًّا كان التحليل لأسباب ظاهرة الشعب المزعجة في البحرين، فإنها ظاهرة مرفوضة كونها ظاهرة عنفية، وكون منظمة تستخدم لأغراض سياسية، وكون أعمال العنف تأتي على الممتلكات العامة، وكونها تتعدى على حقوق المواطنين بالتخريب بل وتتعدى على أرواح الأبرياء بالقتل عبر قنابل المولوتوف، والذي راح ضحيتها أخيه العامل الآسيوي حرقاً.

كل الجمعيات السياسية والحقوقية أدانت الشعب والتعدى على الآخرين وعلى الممتلكات العامة والخاصة.

ولكن هل هذا الشعب بلا أب؟ بلا موجه أو محرض؟

من يدافع عن الشعب ويعتبره حقاً مشروعأ هو المستفيد منه. فلا أحد يستطيع أن يزعم بأن حرق محولات الكهرباء يمثل (تعبيراً سلبياً) ولا قذف القنابل الحارقة



على سيارات الأفراد والشرطة بغية قتل من فيها (وسيلة حضارية) لا يعاقب عليها القانون! ولا عدلت وسائل التعبير في البحرين فلم يجد المواطنون متنفساً سوى (العنف والشغب). والأنكى من كل هذا، أن يأتي لنا المستفيدون من هذا الشعب ليقولوا بأن المحتجزين على خلفية أعمال الشعب هم (نشطاء حقوق إنسان).

بكلمة: الشعب مدان عقلاً وقانوناً، ولا يجب أن يتتساهم القانون تجاه القائمين به والمحرضين عليه. هذا ما تقوله الحكومة، وهذا ما تقوله مؤسسات المجتمع المدني والجمعيات السياسية والحقوقية.

أحداث العنف والشعب في البحرين لم تتوقف بعد. ففي كل يوم يفاجأ المواطنون بحرائق في الشوارع، وتدمير محولات الطاقة الكهربائية، وإحراق سيارات، وقد تطور الوضع مؤخراً فصار العنف يضرب الأبراء حرقاً في سياراتهم، أو حتى الإعتداء على المدارس.

سؤالان يشغلان بالمراقبين: إذا كانت البحرين بلداً غير قمعي وتعيش مساراً ديمقراطياً فلماذا يحدث العنف المناقض للعملية السياسية؟ ولماذا يستمر الشعب كل هذه المدة الطويلة، وكان لا أفق لإنهائه؟

الأنظمة التي تعاني من أزمة المشروعيّة مهدّة بـ(الثورة). أما البلدان التي تتخذ المسار الديمقراطي فإنها غير محصّنة عن (الشعب) الذي قد يحدث في أية دولة في الدنيا ديمقراطية أو تسلطية، مع فارق أن الشعب قد يتتطور إلى ثورة في البلدان غير الديمقراطية.

راديكالي يقلب المعادلة رأساً على عقب ويلغي إرادة الأكثريّة، فحينها لا أمل في محاولات الإستيعاب، ويجب البحث عن حلول أخرى. ففي هذه الحالة لا تكون المشكلة في العملية السياسية ولا ضيق أفقها ولا في قدرتها على الإستيعاب، ولا في صلاحيتها وفائتها وما تقدمه من إغراءات للقوى السياسية الناشطة.. وإنما مشكلة أقلية تنقلب على خيار الأكثريّة.

قد يقال أيضاً بأن الشعب والعنف وليد ثقافة عنفية، بمعنى أن ثقافة حقوق الإنسان، والحقوق المدنية والسياسية التي جاء بها الميثاق لم تترسخ بعد في الوجдан الشعبي، سواء لدى ممارسي الشعب أو حتى غيرهم من لا يمارسونه. وبلاشك فإن هذه الثقافة لاتزال موجودة، وإن كانت محصورة في أقلية، ولا يوجد حل لها إلا (الوقت) حتى تتمكن الثقافة الجديدة من النفوذ، ويجري تطبيقها على ارض الواقع.

أيضاً هناك من يلقي مسؤولية الشعب على الأوضاع الاقتصادية والبطالة، ولكن الوضع في البحرين ليس بذلك السوء، خاصة مع وضع مشروع التأمين ضد التعطل قيد التنفيذ، والذي امتص حتى الآن نسبة عالية من العاطلين عن العمل، وهو المشروع الذي لا يوجد له مثيل بين الدول العربية. فضلاً عن المعونات التي تلقاها الأسر محدودة الدخل والأرامل واليتامى، وغيرها من المشاريع.

لاتعاني البحرين من أزمة المشروعيّة، فقد تراكمت منذ عهد الإستقلال في استفتاء عام ١٩٧١، وتكررت عبر الإجماع حول الميثاق في استفتاء ٢٠٠١. ثم إن العملية السياسية القائمة رغم الإنتقادات التي تواجهها - توفر مناخاً بعيداً عن العنف والشعب، أو هكذا يفترض، ولكن العنف والشعب لا يهدان مشروعية النظام، بقدر ما يهدان السلام الأهلي إن لم يتم ضبطه.

الشعب يقع في غالب الأحوال بصورة غير منتظمة، فهو ما يشبه ردة فعل على قرار لا يرضي عنه بعض الجمهور، أما في البحرين فإن ما يلفت النظر هو أن الشعب منظم، بمعنى آخر هو أداة يستخدمها الرافضون للعملية السياسية، إما من أجل توعيقها أو لتحصيل مكاسب سياسية يعتقدون بأنها مستحقة.

رأي بعض المراقبين أن العملية السياسية نجحت في استقطاب الجزء الأعظم من الجمهور البحريني، ولكن بقيت فئة رفضتها وأصبحت خارجها، وبالتالي كانت هناك حاجة إلى دفعه أقوى ومحاولة أخرى لتسريع العملية السياسية من أجل استيعاب الأجنحة المتشددة ضدها.

هذا إذا كانت تلك الأجنحة تؤمن بالعملية السياسية، وتجد فيها إغراءً وبديلاً عن التحرير من الشعب.

أما إذا ما كانت تبحث عن مشروع

محاكمة الناشط عبدالهادي الخواجة:

خطاب ٧ ينابر يحدد مصير الجلسات القادمة

لайн بالقول: (من المؤكد أن أندريا روكا ألقى تصريحه المنشور من دون أن يطلع على أوراق القضية، أو قبل الرجوع إلى المصادر الرسمية الموثوقة للتعرف على الأدلة المتوافرة ضد المتهم، والا ما ذكر أن التهمة غير مدروسة بالأدلة، وأن المتهم لم يدع إلى استخدام القوة، في الوقت الذي يوجد بملف القضية تسجيلاً صوتياً ومرئياً لكلمة المتهم التحريرية، يظهر فيه وهو يدعو جهاراً وفي عبارات واضحة إلى تغيير النظام بالقوة والعنف بطرق متعددة).
عبدالهادي الخواجة

وبمناسبة محاكمة الخواجة، أصدرت هيومن رايتس ووتش بياناً طالب بإسقاط التهم عنه ورفع حظر السفر عنه وإطلاق حرية التعبير، مضيفاً (إن مقاضاة الخواجة هي واحدة من عدة إجراءات يبدو أنها ترمي مجتمعة إلى التضييق على حرية التعبير في البحرين، على رغم أن دستور البلاد يحمي الحق في حرية التعبير). وقال نائب المدير التنفيذي لقسم الشرق الأوسط وشمال إفريقيا جو ستورك إن المجاهرة بالحديث بقوه عن حكام البلاد يجب ألا تُعتبر جريمة، والحكومة التي تزعم أنها تروج للديمقراطية وحقوق الإنسان، كالبحرين، عليها ألا تزج بالناس إلى السجون جراء ما يصدر عنهم من أقوال أو كتابات).

مهما يكن من أمر، فإن المهم هو توافر عناصر المحاكمة العادلة وحضور ممثلين عن المنظمات الدولية لضمان سلامه اجراءاتها، ولمعرفة حقيقة التهم الموجهة وما إذا كانت تستوجب العقاب، وهذا ما ستكتشف عنه جلسات المحكمة القادمة.



عن رأي، والثانية - تتعلق بالنيابة العامة نفسها وبمراجعتها حيث (لا يجوز اعتبار سلطة الاتهام جزءاً من السلطة القضائية، إذ أن ذلك مخالف لأي منطق قانوني، وسلطة الاتهام جزء من السلطة التنفيذية، وبالتالي لا يجوز اعتبارها شعبة من الشعب القضائي) حسب المحامي محمد أحمد.

القاضي من جانبه، أعلن تأجيل القضية إلى ١٥/٤/٢٠٠٩، حيث سيعرض محتوى القرص المضغوط.

أندريا روكا، من فرونت لайн، الذي حضر الجلسة رأى (أن محاكمة الخواجة والتهم الموجهة إليه تستند إلى ممارسته لحقه في التعبير عن آرائه، وهي مكفولة تحت حق حرية التعبير، وبغض النظر عن محتوى التصريحات التي أطلقها الخواجة، إلا أن الحكومة بحاجة لأن تكون أكثر تقبلاً للنقد، وخصوصاً تهمة محاولة قلب نظام الحكم، فهي غير مدروسة بالأدلة على اعتبار أن الخواجة لم يدع إلى استخدام القوة)، وتابع بأن منع الخواجة من السفر يعيق عمله كونه عضواً بمنظمة فرونت لайн الدولية.

من جهته، قال المحامي العام الأول عبد الرحمن السيد، في ردّه على أندريا روكا بأن ما ذكره الأخير (غير صحيح، وهو ناشئ عن تفسير خاطئ لطبيعة الاتهام المسند إلى المتهم، وعن عدم استياثقه من أدلة الدعوى). وأضاف: (الاتهامات المسندة إلى المتهم لا تمس حرية التعبير ولا تنال من أي حق من حقوق الإنسان) مشيراً إلى أن هناك فارقاً كبيراً من منظور الدستور والقانون بين الانقاد المشروع لأعمال السلطة في الدولة (ويبين الدعوة الصريحة إلى الخروج عليها وتغييرها باستخدام القوة والعنف).

والتمس المحامي العذر لممثل فرونت

بدأت هيئة المحكمة الكبرى الجنائية جلسة المحاكمة العلنية الأولى للناشط عبدالهادي الخواجة، رئيس مركز البحرين لحقوق الإنسان (تم حلّه رسميًا في نوفمبر ٢٠٠٤) وذلك في ٨/٣/٢٠٠٩، وبحضور عدد من ممثلي المنظمات الحقوقية الدولية (هيومان رايتس ووتش، فرونت لайн)، إلى جانب محامي الدفاع: محمد أحمد وحافظ علي، وأيضاً بحضور عدد من وسائل الإعلام، وعائلة المتهم، وعدد من المتهمين بالقضية.

قرأ القاضي التهم الموجهة للخواجة من قبل النيابة العامة وهي أنه في فجر يوم ٧ ينابر الماضي ألقى خطاباً علينا في محل عام روج فيه لقلب وتغيير النظام السياسي في الدولة بالقوة، وأنه حرض علانية على كراهية نظام الحكم والإذراء به، وأنه أذاع عمداً أخباراً وشائعات كاذبة ومغرضة، وبث دعايات مثيرة تتعلق بأوضاع داخلية بالبلاد من شأنها اضطراب الأمن العام والحق الضرر بالصلحة العامة.

بعدها سأل القاضي الناشط الخواجة إن كان مذنبًا أم لا: فأجاب بالنفي. حينها طلب رئيس النيابة العامة بعرض قرص مضغوط يحوي تسجيلاً مصوراً لخطاب الخواجة والذي تقوم عليه التهم المنسوبة إليه، إلا أن المحامي محمد أحمد رفض عرض القرص لأن النيابة لم تُطلع هيئة الدفاع على القرص مسبقاً باعتباره دليل اتهام.

محامو الدفاع اعتمدوا على مسؤولتين في دفاعهم عن موكلهم الناشط عبدالهادي الخواجة: الأولى - أنهم طعنوا في مواد الإتهام واعتبروها غير دستورية لأنها تخالف المادة الثالثة والعشرون من الدستور، والمتعلقة بحرية التعبير، مشيرين إلى أن ما قاله المتهم مجرد تعبير



حسن الشفيعي

الإتهامات كثيرة، قرأت بعضها بالصدفة، وأنا لا أتوقف عندها. برأيي العمل يتحدث عن نفسه، والحكومات عموماً فاشلة في تأسيس مثل هكذا أعمال. الحكومات لها عقلية مختلفة، ومن ينتمي بالعملة وغير ذلك، أشفق عليه، فهذه ليست لغة مدافعين عن حقوق إنسان، ولا هي لغة سياسيين لديهم الحد الأدنى من الرشد. ليس المرصد علاقة بأية جهة رسمية في الدولة، فأنا من أنس، وأنا من وضع اسم المرصد، وأنا من قرر إصدار النشرة وطبيعتها وسياساتها. أنا مسؤول عن كل هذا.

نعم، أنا أعمل مستشاراً مستقلاً لدى وزارة الخارجية، دون أن أدأوم، ودون أن يكون لدى مكتب لا في البحرين ولا في لندن، كما أنتي لست موظفاً تنفيذياً، ولا في مركز متخدى القرار. وعمل المستشار معروف لدى الجهات الحقوقية، ومقبول، ولا يطعن فيه، خاصة في الغرب. وللعلم فإن هناك العديد من من مدراء ومسؤولي المنظمات الحقوقية الدولية الكبيرة يعملون كمستشارين لدى عدة دول فيما يختص بالموضوع الحقوقي. ثم إنني عملت ذات مرة باحثاً لفترة محدودة مع منظمة العفو الدولية، وانتدبتي في زيارة ميدانية إلى العراق في مارس عام ٢٠٠٤م، وأنا الآن مستشار لمنظمات حقوقية أخرى، بينما المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب في جنيف وغيرها. العمل الإستشاري لا يطعن في العمل الحقوقي إلا عند أولئك الذين لا يدركون التعريف الدقيق

رئيس المرصد لصحيفة الأيام: لا (ألم) الحكومة، ولا أدافع عن العنف، ولا أقزم نشاط الحقوقيين

البحرين لحقوق الإنسان الذي كنتُ أحد مؤسسيه، والذي - للأسف - لم يقم بالدور الذي كان يفترض أن يقوم به حسب النظام التأسيسي له. نحن مهتمون برصد تطورات حقوق الإنسان في البحرين السلبية والإيجابية، وتزويد المهتمين بالمعلومة والتحليل، وتقديم الرؤى والإستشارات للمنظمات الحقوقية وغيرها من الجهات المعنية. كما يهتم المرصد بالمشاركة في الندوات والفعاليات الحقوقية، وترشيد العمل الحقوقي في البحرين كيما تنضج التجربة وتتطور.

أما فيما يتعلق بمقر المرصد، فهذا يعود إلى وضع الشخصي، ولو كنتُ في البحرين لقمت بنفس العمل انطلاقاً منها. ولكن طالما أنتي مقيم هنا وعائلتي، فكان من الطبيعي أن تكون لندن مقراً للعمل. بالنسبة للتمويل، والذي أراد البعض من خلاله أن يطعن في المرصد والقائمين عليه، أود أن أقول بصراحة أن أحد أهم أسباب تأخير تأسيس المرصد هو الجانب المالي، ولكنني استطعت بحمد الله توفير الحدود الدنيا من الإمكانيات للقيام بنشاطاته، وحتى الآن فإن الإعتماد الأساسي قائمه على الجهد الذاتي وعلى التمويل الشخسي، إضافة إلى دعم عدد من الأفراد والأصدقاء الذين يشاركوني نفس الهموم والطلعات. وحتى الآن فإن النشاط لازال محدوداً، والإعتماد في جزء كبير منه على التكنولوجيا والعمل التطوعي.

ولكن هناك من يقول بأن الحكومة وراء تأسيس المرصد وتمويله، وأنك لازلت موظفاً لدى وزارة الخارجية؟

الأخ حسن، يبدو أنك فاجأك الكثرين بتأسيس مرصد البحرين لحقوق الإنسان، وبإصدار نشرتين حقوقيتين، فهل هناك مغزى لهذا التوقيت؟

أبداً، كانت فكرة المرصد موجودة في ذهني منذ سنوات عديدة، وفي الحقيقة فإنني منذ انسحابي من مركز البحرين لحقوق الإنسان، لم أتوقف عن العمل، وحافظت على علاقاتي مع المنظمات الحقوقية ووسعتها من نشاطاتي، ولكن لم تكن هناك مظلة أعمل تحتها كمؤسسة وما أشبه، وقد تأخر الوقت في تأسيسها، إلى انطلقت مؤخرًا.

هل يعني هذا أن ظهور المرصد لا علاقة له بالوضع الحالي في البحرين على الصعيد السياسي والحقوقي؟

لا.. ليس له علاقة بتاتاً. ولكن الصدفة وحدها شاعت أن شهدت البحرين بداية الإعلان بتطورات سياسية وأمنية، ولا علاقة لتأسيس المرصد بذلك. النشاط الحقوقي ليس مرتبطاً بزمن ولا بوقت ولا بمكان محدد حتى. هو نشاط مستمر ومتواصل ومرغوب فيه في كل الأحوال والأوقات.

حسناً، ما هو هدف المرصد؟ ولماذا لندن؟ ومن يمول نشاطاته؟

هدف المرصد واضح، وقد أشرت إليه في كلمة العدد الأول من نشرة (المرصد البحريني). باختصار يمكن القول بأن هدف المرصد يقترب كثيراً من هدف مركز

لناشطين الحقوقين. وحتى في بداية عهد الإصلاحات، حين كنتُ عضواً فاعلاً في مركز البحرين لحقوق الإنسان، فقد كان تقديم الإقتراحات والإستشارات للجهات الرسمية التي كانت تطلب منا ذلك. ومع هذا كله، لو تعارض ناشط الحقوقى مع عملي الإستشاري فسوف أرجح عملي الأول، وأتخلى عن الثاني.

اسمح لي مرة أخرى أن أكون صريحاً أكثر، فهناك من يتهمك بأنك تعمل ضد نشطاء حقوق الإنسان في البحرين، وتمارس دوراً سلبياً ضدهم؟

أخي العزيز، منظمات حقوق الإنسان الدولية لديها الخبرة والمعرفة والحرفية التي لا يمكن لأحد أن (يضحك) عليها أو (يخصلها). لدى تلك المنظمات آليات ومعايير محددة تلتزم بها. وبالتالي، فإن ما أقوم به من عمل سيكون مضحكاً لو كان يستهدف ما سألتني عنه.

ثم إن من يسوق مثل هذه الاتهامات، إنما يسوقها دون دليل، خاصة وأن بعض من يتهمك لديه علاقات وثيقة بتلك المنظمات الحقوقية الدولية مثلما لدى أنا، ويفترض أن من يقدم الاتهام يأتي بالأدلة، أو يشير إلى منظمة بعينها رأت في عملي دوراً سلبياً مضاداً للنشاط في البحرين.

مرة أخرى، هذه اتهامات، أشفق على من يطلقها، وهي اتهامات لا ينبغي لناشط حقوقى أن يسوقها، لأنها تحوي انتهاكاً وتجاوزاً لحقوق آخرين. كل ما أسعى إليه معروف واضح لدى منظمات حقوق الإنسان، لا تلميعاً في حكومة، ولا دفاعاً عن دعوة عنف، ولا تقييناً أو تحطيناً لنشاط حقوق الإنسان. هدفنا واضح: تطوير مسيرة حقوق الإنسان، وإن اختلافنا في المواقف السياسية، وأساليب العمل. وقد يدرك المتهمون هذا ولو بعد حين.

هل يعني هذا أن الاتهامات الموجهة إليك ذات دوافع سياسية؟

نعم أعتقد ذلك. وأنا أخشى بأن المواقف السياسية تلقي بظلالها على بعض نشاطات حقوق الإنسان في البحرين، فتهوى بها إلى الحضيض. وهذا ما عبرت عنه مراراً في مقالات منشورة. وإلا ما معنى أن يتهم ناشط حقوقى زميله بالعملة لمجرد أن اختلف معه في الموقف السياسي أو في بعض الآراء وأساليب العمل؟ أنا أيضاً أستطيع أن اتهم من يتهمني بأذن الأوصاف، وأسائل أيضاً نفس الأسئلة: من يمولكم؟ من يحرضكم على شتم الآخرين؟ من يخطط لكم؟ لكن هذه الأسئلة الإتهامية لا تليق بنا ناشط حقوقى، ولا حتى بمعارض سياسى. هذه لغة هابطة بكل ما في الكلمة من معنى. كما ان الإنشغال بالآخرين وتتبع عوراتهم، وتأليف القصص حولهم، وتحريض المواطنين العاديين عليهم، وخلق أعداء متوهمين، كل ذلك أسلوب فاشل أياً كان هدف القائم به.

ولكنك هنا تسوق اتهامات أيضاً؟

لا.. أنا ضربت مجرد أمثلة، وقلت بأنني أستطيع أن اتهم من يتهمنى، لكنني لا أوجه التهمة حقيقة إلى من يتهم. لقد سكتُ زمناً طويلاً وأنا أثق فى الإتهامات، ولم أsha أن أملاً ذهني أو أشغل بالي بمثل هذه الموضوعات، وكانت مشغولاً فيما بين يدي من أعمال، فهذا هو الميدان الحقيقي للناشط الحقوقى.

بالعودة الى مرصد البحرين، ما الذي يميزكم عن الجمعيات الحقوقية في البحرين؟

نحن لا نبحث عن التمييز، كل الجمعيات لها عمل تقوم به، كل منها تسد ثغرة او فراغاً، وتغطي مساحة من العمل الحقوقى. كل الجهود مشكورة، ونحن نقوم ببعض الجهد شأننا شأن الآخرين. لكن ما أنا مؤمن به هو ضرورة النظر إلى الموضوع الحقوقى بصورة شاملة، مثلاً تفعل كل المنظمات الحقوقية الدولية، بحيث نرى

الإيجابيات والسلبيات، فنحاول زيادة الأولى وتقليل الثانية. لا نتعامل عن وجود السلبيات والأخطاء والتجاوزات، ولكننا أيضاً لا نقبل بمراעם أن شيئاً ما لم يتغير وأن الوضع برمته سيء ولا يوجد تغيير إيجابي. هذا ليس صحيحاً، وهو يضلنا قبل أن يضل المواطنين، ويبعث اليأس لدى الجميع، فضلاً عن أنه غير صحيح ولا يفتح أفقاً للتطوير، بل يدفع ويبعد نهج الحلول الراديكالية والعنفية، وهو ما لا نؤمن به، وهو ما نرى البعض قد تورط فيه.

هل لديكم طريقة مختلفة في التعاطي مع المنظمات الدولية فيما يتعلق بالشأن الداخلي؟

ما نقوم به في تواصلنا مع المنظمات الحقوقية الدولية يقوم به آخرون أيضاً. تصلنا المعلومات كما تصل الآخرين، ونتواصل مع تلك المنظمات مثلما يفعل الآخرون، وقد تتشابه مطالعنا أيضاً. فمثلاً، نحن طلبنا من منظمة العفو الدولية ومن غيرها أن ترسل مراقبين للمحاكمات الجارية بحق حسن مشيخع ومجموعة الحجيرة وغيرهم. نحن أيضاً انتقدنا نشر اعترافات مجموعة الحجيرة على التلفزيون وقلنا ان ذلك خلاف القانون. بمعنى آخر، نحن ننتقد ونطالب بتدخل منظمات دولية إما للرقابة أو للإشراف أو للتفويم أو لأى غرض آخر له علاقة بالموضوع الحقوقى، ولكننا في نفس الوقت نبتعد عن موضوع (تسبيب القضايا) ونحن ضد أن تتحول المنظمات الحقوقية إلى ما يشبه منظمات سياسية، كما أننا نقدم صورة شاملة للوضع الاجتماعي والسياسي خلال استعراضنا للأوضاع الحقوقية. والسبب هو أن الموضوع الحقوقى غير مفصل عن ثقافة المجتمع ولا عن البنية القانونية والإقتصادي أو حتى عن البنية القانونية والتشريعية. لهذا تكون روئتنا، فيما نظن، أقرب إلى الواقع وأكثر صدقًا في التحليل. هذا ما نعتقد في أنفسنا، وقد يكون للأخرين رأي آخر، نحترمه ولا نحجزه.

البحرين في تقرير منظمة العفو الدولية:

المدافعون عن حقوق الإنسان

وضعية حقوق الإنسان في البحرين.

القوانين القمعية

تحدث التقرير عن القوانين القمعية في مختلف أنحاء المنطقة التي تقيد الحق في حرية التعبير وحرية التجمع وحرية تكوين الجمعيات والانضمام إليها. لكن التقرير اقتبس ما ذكره «الممثل الخاص للأمين العام للأمم المتحدة المعنى بالمدافعين عن حقوق الإنسان» من أنه لا يجوز أن يخضع المدافعون عن حقوق الإنسان لقيود باستثناء القيود التي تتعلق بأية «أقوال

مساهمة أساسية في تعزيز وحماية حقوق الإنسان في البحرين، من خلال الدفاع عن حقوق المرأة والعمال المهاجرين، ومكافحة الاتجار بالبشر. ووفقاً للتقرير، ساهمت هذه المنظمات في رصد وتوثيق والتصدي عبر الحملات ضد انتهاكات حقوق الإنسان في البحرين. وأشار التقرير إلى أن بعض هذه المنظمات هي أعضاء في «الإئتلاف العالمي من أجل المحكمة الجنائية الدولية».

سلط التقرير الضوء على نجاح الدور الذي قام به الحملة البحرينية لمنظomas حقوق الإنسان والمدافعين عن حقوق الإنسان من أجل الإفراج عن المحتجزين لسنوات طويلة دون تهمة أو محاكمة في معتقل خليج غوانتانامو. ووفقاً للتقرير، نجح المدافعون عن حقوق الإنسان في البحرين في كسب تأييد حكومتهم مما شجع الحكومة البحرينية على اتخاذ عدد من الخطوات الإيجابية من بينها الانضمام إلى «العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية» في

عام ٢٠٠٦، وإلى «العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية» في عام ٢٠٠٧.


وهنا تجرؤ الإشارة إلى أن قرابة المنظمات الوطنية لحقوق الإنسان والمدافعين عن حقوق الإنسان في البحرين للقيام بمثل هذا النوع من الأنشطة إنما يعكس الاجواء الإيجابية نسبياً في البحرين والتي تسمح وتساعد على القيام بأنشطة من أجل تعزيز

أصدرت منظمة العفو الدولية في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ تقريراً تحت عنوان: تحدي القمع: المدافعون عن حقوق الإنسان في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا(١). ويغطي هذا التقرير، في جملة أمور أخرى، مجموعة واسعة من انتهاكات حقوق الإنسان التي يتعرض لها المدافعون عن حقوق الإنسان، ويسلط الضوء على فئات معينة من الناشطين الأكثر تعرضًا للانتهاكات مثل: الإعلاميين وأصحاب المهن القانونية، والمدافعين عن حقوق المرأة، والنقابيين، والذين يعملون على تعزيز حقوق الأقليات الدينية والثقافية. ويختتم التقرير بمجموعة من التوصيات الموجهة إلى الحكومات وكذلك المنظمات الوطنية والإقليمية والدولية الفاعلة التي تهدف إلى حماية المدافعين عن حقوق الإنسان وتعزيز عملهم.

نحاول هنا تقديم لمحة عامة عن القضايا المتعلقة البحرين. ومع ذلك، فإننا نشجع بقوة القراء على الإطلاع على التقرير من أجل الحصول على صورة واسعة عن مضمونه. عموماً يمكن القول أنَّ التقرير متوازن ومفيد من حيثتناول قضايا المدافعين عن حقوق الإنسان في البحرين. لقد عكس التقرير بواعث القلق والتحديات التي يواجهها المدافعون عن حقوق الإنسان في البحرين، وانتقد قوانين محددة خاصة قانون مكافحة الإرهاب وقانون الاجتماعات العامة والمواكب والتجمعات (قانون التجمعات البحريني)، لكن في الوقت نفسه لم يتجاهل التقرير الخطوات الإيجابية التي اتخذتها البحرين لتحسين أوضاع حقوق الإنسان.

السياق السياسي

أقرَّ التقرير أنَّ العديد من منظمات حقوق الإنسان غير الحكومية قد أنشئت في البحرين. وقد ساهمت بعض المنظمات، بما في ذلك العديد من الجماعات المعنية بحقوق المرأة،



أو أفعال لا تتفق، بطبيعتها، مع حالة المدافعين عن حقوق الإنسان»، مثل الدعوة للعنف.

وخلص التقرير إلى أنه في حالات قليلة، يُقْوِّض الحق في حرية التجمع وحرية تكوين الجمعيات إلى درجة كبيرة بموجب القانون الوطني. وأشار التقرير إلى إمكانية مقاضاة المدافعين عن حقوق الإنسان في البحرين بموجب أحكام قانون العقوبات

القانون المذكور لتجنب حدوث أي انتكasaة في وضعية حقوق الإنسان في البحرين.

أنماط القمع

أشار التقرير إلى أنماط القمع التي يتعرض لها المدافعون عن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. حيث أظهر التقرير التجاوزات التي يتعرض لها المدافعون عن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وخلص التقرير إلى أن عدم وجود نقابات عمالية مستقلة يشكل خاص له آثار خطيرة على العمال المهاجرين في الخليج. كما تم تسلیط الضوء على البحرين كونها الاستثناء الوحيد الملحوظ الذي يسمح لغير المواطنين بالانضمام إلى نقابات العمال. وفي هذا السياق ينبغي الإشارة إلى أن العمال الأجانب قد أنشأوا منظمة تدعى جمعية حماية العمال الأجانب. وتعمل المنظمة على القضايا المتعلقة بالعمال المهاجرين والدفاع عن حقوقهم. وتعتبر جمعية حماية العمال الأجانب فريدة من نوعها ليس فقط في البحرين، ولكن على نطاق منطقة الخليج العربي. ومع ذلك، نعتقد أنه لا بد من عمل المزيد للسماح لغير المواطنين بالمشاركة في المظاهرات والمجتمعات المرخصة، وفقاً للقانون.

لم يسجل التقرير أي حوادث أو حالات ضد البحرينيين تتعلق بالاختفاء القسري، ومنع التعاون الدولي. في الحقيقة، فيما يتعلق بهذه المسألة الأخيرة، تتمتع المنظمات غير الحكومية في البحرين والمدافعين عن حقوق الإنسان بعلاقات جيدة للغاية مع المنظمات والمؤسسات غير الحكومية الدولية وفقاً لما ورد في التقرير. يتبين التذكير أنه ما كان

لهذا أن يحدث من دون توفر هامش الحرية الذي شهدته البحرين منذ بدء الإصلاح السياسي في عام ٢٠٠١. في مجال مضائقه وترهيب المدافعين عن حقوق الإنسان، ذكر التقرير على سبيل المثال حالة نبيل رجب، مدير مركز البحرين لحقوق الإنسان المحظور. وحسبما ذكر تعرّض نبيل رجب يوم ١٩ يوليو ٢٠٠٥ للمضايقة واعتداء جسدي على يد رجال شرطة خلال مظاهرة سلمية للتضامن مع العاطلين عن العمل. وأشار التقرير إلى أن زوجته سميرة كانت مستهدفة أيضاً بسبب نشاط زوجها، على

ما يbedo. كما ظهر في التقرير حالة محمد الجشي، وهو محام وناشط في مجال حقوق الإنسان، والذي كان على وشك السفر إلى جنيف لحضور دورة تدريبية عندما أوقفه رجال الأمن في ٣ نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٠٨، وصادروا هاتفه المحمول وحاسوبه محمول لأكثر من ساعة وتعرّض لاستجواب قبل السماح له بالصعود على متن الطائرة. لم يشر التقرير إلى أي قضايا أو حالات تتعلق بالعاملين في وسائل الإعلام والقانونيين في البحرين.

التي تحظر أفعالاً من قبيل «التحريض على كراهية الدولة»، و«إذاعة أخبار أو بيانات أو إشعارات كاذبة ومغرضة»، و«اتهام القضاء» و«بث معلومات كاذبة في الخارج، أو بيانات أو إشعارات مغرضة عن الشؤون الداخلية للبلد». وذكر التقرير حالة عبد الهادي الخواجة، المدير التنفيذي السابق لمركز البحرين لحقوق الإنسان، الذي حكم عليه في نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٠٤ بالسجن لمدة سنة بتهم تتضمن «التحريض على الكراهية»، واتهام السلطات بالفساد، بموجب الأحكام الواردة في قانون العقوبات. وقد أطلق سراحه بعد العفو عنه من قبل ملك البحرين (٢). ومع ذلك، فإن التقرير لا يقدم تحليلًا قانونياً، مرتبطاً بوقائع محددة، لا ظهار مدى انسجام أو عدم إنسجام بعض الإجراءات مع متطلبات حماية المدافعين عن حقوق الإنسان. كما فشل التقرير أيضاً في تسلیط الضوء على الخط الفاصل بين حماية حقوق الإنسان والحربيات، من ناحية، وبين «التحريض على الكراهية»، ونشر «معلومات خاطئة» و«إشعارات» تقوّض سلامة الدولة، من ناحية أخرى.

وانتقد التقرير قانون الاجتماعات العامة والمواكب والتجمعات (قانون التجمعات البحريني)، المعتمد في يوليو/تموز ٢٠٠٦، والذي يفرض قيوداً شديدة على الحق في التجمع وحرية تكوين الجمعيات، كما يفرض عقوبات على الخطاب التي تلقى أثناء الاجتماعات، دون أن يكون فيها أي تهديد بالعنف أو الكراهية أو التحريض عليها. ولكن التقرير لم يوضح إذا كان القانون ذو أهمية وعلاقة في حالة وجود أي تهديد بالعنف أو الكراهية أو التحريض عليهما.

وانتقد التقرير أيضاً القانون البحريني المتعلق بمكافحة الإرهاب (حماية المجتمع من الأعمال الإرهابية)، والذي تمت المصادقة عليه في أغسطس/آب ٢٠٠٦. وأعتبره التقرير تهديداً يؤدي لانتكاس التقدم المُحرز في مجال حقوق الإنسان بسبب التعريفات الواسعة وبسبب النص على عقوبة الاعدام والتي قد تزيد من خطر الاحتجاز التعسفي. ومع ذلك، ليس واضحاً في التقرير إذا كان الباحثون قد طلبوا إيضاحات أو ضمانات من حكومة البحرين لتنفيذ

(١) شمل التقرير عشرين دولة هي: الجزائر، البحرين، مصر، إيران، العراق، إسرائيل، الأراضي الفلسطينية المحتلة، الأردن، الكويت، لبنان، ليبيا، المغرب/الصحراء الغربية، سلطنة عمان، السلطة الفلسطينية، قطر، المملكة السعودية العربية، سوريا، تونس، الإمارات العربية المتحدة، واليمن. يمكنك الحصول على التقرير الكامل، باللغتين العربية والإنجليزية، من خلال الروابط التالية:

<http://www.amnesty.org/en/news-and-updates/report/human-rights-activists-still-face-repression-middle-east-north-africa-20090311>

<http://www.amnesty.org/en/library/asset/MDE01/001/2009/en/4b78ef02-0b6c-4e5f-a0a4-0a39c82be877/mde010012009ara.pdf>

(٢) لم يحضر عبدالهادي الخواجة، ناشط في مجال حقوق الإنسان، جلسة محكمة معلن عنها يوم ٠٨ فبراير/شباط ٢٠٠٩ لمحاكمته بعد التصريحات المثيرة للجدل التي أطلقها الخواجة يوم ٠٦ يناير ٢٠٠٩، ويُزعم أنه قام فيها بالتحريض ضد النظام والدعوة لقلب النظام (المزيد من المعلومات حول هذه القضية، الرجاء الرجوع إلى العدد ١ و ٢ من نشرة المرصد البحريني BHRM، فبراير/شباط و مارس/آذار ٢٠٠٩).

البحرين: لنتحمل بعضنا بعضًا

ديمقراطية ناشئة ومجتمع مدني ناشئ أيضًا

وفي المقابل رأينا أيضًا المنظمات الأهلية وهي تتكاثر على السطح، بعضها يجيد العمل، وبعضها الآخر يخطيء المرأة تلو الأخرى، لا بسوء نية، ولكن لقلة التجربة والوعي بالوضع الجديد. وحتى اليوم لا زلنا نسمع بعض التصريحات والموافق غير الناضجة.

الأخطاء موجودة لا يستطيع النظام السياسي ولا المنظمات الأهلية بمن فيها الجمعيات السياسية نكرانها. وبالتالي فنحن يجب أن نتحمل بعضنا بعضًا من أجل أن يعيّن أحدهنا الآخر على التطوير والتعلم واكتساب الخبرة والنضج.

ليس كل المسؤولين ناضجين، ولا كل ممثلي الشعب في البرلمان كذلك، ولا الجمعيات الحقوقية خالية من النقد وارتكاب الأخطاء.

فهل نحن متساوون؟ وهل من الصحيح

وكما هو مطلوب من منظمات المجتمع المدني عامة أن تراعي ظروف التحول السياسي، كذلك النظام السياسي مطالب بأن يراعي حقيقة أن المنظمات الأهلية بما فيها الجمعيات السياسية والحقوقية خطيء، مثلما هو خطيء، وأنها بحاجة إلى يد العون والتفسيد أيضًا، مثلما هو بحاجة إليها.

نحن لا زلنا في مرحلة نرتكب جميعاً فيها الأخطاء. ومعظم تلك الأخطاء غير مقصودة وإنما نابعة من فترة ما قبل الإصلاحات، ومن قلة الخبرة والتجربة، ومن سريان حالة الشك وعدم الثقة بين دعاة الإصلاح في النظام والمؤسسات الأهلية.

من يريد أن يتعامل مع النظام ككتلة واحدة ناضجة مسؤولة عن كل التصرفات التي يقوم بها المسؤولون صغيرهم وكبيرهم، فعليه أن يقبل بأن يحاسب على أخطائه هو أيضاً، باستخدام ذات المقاييس، وفي هذه الحالة لا يبقى أمامنا إلا أمران: النظام يتهم مؤسسات المجتمع المدني بارتكاب الأخطاء والتجاوزات ويجرها إلى المحاكم، ومؤسسات المجتمع المدني تشهر بالنظام على كل خطأ صغير أو كبير ويحمل فيه رأس السلطة وليس إلى المؤسسات التي يتبع لها المسؤولون المخطئون.

هذا بالضبط هو ما سيوصلنا إلى الصدام، وإلى إطالة مدة الفترة الانتقالية، وتعويق الإصلاحات، وتتوتّر الشارع.

لقد رأينا في بداية عهد الإصلاحات كيف أن عدداً من المسؤولين كانوا غير قادرین على التكيف مع الوضع الجديد. عدد غير قليل لم يكن يتّحد النقدي، وعدد آخر لم يكن يستطيع أن يواجه الإعلام ولا يجيد مخاطبة الرأي العام، حتى أن الحكومة بإدراکها المبكر أقحمت عدداً غير قليلاً من المسؤولين في دورات تعليمية في كيفية التعاطي مع النقد والإعلام والمنظمات الأهلية وغير ذلك.



إن يغض بعضنا النظر عن أخطاء الآخر؛ لا.. الخطأ يبقى خطأ يجب التنبيه عليه، والكتابة عنه، ولكن من زاوية النقد البناء الذي يستهدف الإصلاح لا تسجيل نقاط على الطرف الآخر، وهو ما يغفله بعض من كلا الطرفين للأسف.

عدم نضج المؤسسات الرسمية أو بعضها، وكذلك عدم نضج المؤسسات الأهلية حقيقة علينا الإعتراف بها، وعلى المنظمات الدولية أن تدركها حينما تتعاطى مع الشأن البحريني السياسي أو الأمني أو الحقوقي. فهذا من شأنه إبعاد المسيرة الإصلاحية في الميادين الحقوقية والسياسية والتشريعية عن التجاذبات والخصومات والمصالح السياسية الآتية، وبالتالي يمكن توفير مناخ أفضل لتطوير النظام السياسي وحقوق الإنسان بعيداً عن الإتهامات وسياسة تسجيل النقاط ضد هذا الطرف أو ذاك.

تواجه الديمقراطيات الناشئة تحديات شتى. واحدة منها تتعلق بتجربتها الوليدة التي لا تعرف حدودها وتحدياتها ومصاعبها.

ولذا تقع تلك الديمقراطيات في أخطاء شتى، ولكنها شيئاً فشيئاً تتعلم من التجربة الذاتية، وتتقىّم بخطوات متسرعة بعد أن تذهب الخشية والذعر المغالي فيهما. الديمقراطيات الناشئة تقدم تجربة أولية ناشئة، وليس تجربة ناضجة.

ومنظمات المجتمع المدني ذاتها في تلك الديمقراطيات الناشئة لا يسعها إلا أن تقدم تجربة ناشئة وليس ناضجة أيضاً.

فمن اعتاد القمع، والعمل بالسرية والكتمان، لا يستطيع أن يستثمر - بين ليلة وضحاها - أجواء الإنفتاح، والعمل في الأضواء، ولا أن يتطور بالسرعة المبتغاة. وبالتالي فإن النظم الديمقراطية الناشئة كما منظمات المجتمع المدني تقع في أخطاء عديدة في تجربتها الآخذة في الصعود والنضج.

هذا ينطبق على جميع الدول تقريباً، وهو ينطبق على البحرين. حين يوجه النقد إلى أخطاء الحكومة، من قبل منظمات المجتمع المدني المحلية، يجب أن يكون في ذهنتنا أننا نتعاطى مع نظام في طريقه إلى التحول والتبدل، ولا سابق تجربة له، ولا رجاله متساوون في الوعي والإدراك والقدرة على التوازن مع الأوضاع الإصلاحية المستجدة.

لا يعني هذا توفير النقد، وإنما المقصود تقديم الفهم على النقد. فالملهم بالنسبة لمؤسسات المجتمع المدني أن تفهم الأرض التي تعمل عليها، والنظام السياسي الذي تعاطى معه، وكيفية معاونته والأخذ بيده خطوة خطوة باتجاه المصالح العامة، بحيث يأتي النقد في إطار الفهم والوعي، وبالتالي يمكن ضبط الخطاب النقدي وتوجيهه ليخدم الغرض الأساس منه وهو التطوير وتحسين الأداء.

استخدام مفرط للقوة:

قوات الأمن تفرق اعتصام ستة سلمي

ولم تحدث أية مواجهات بين المعتصمين وقوات مكافحة الشغب. خليل مرزوق، عضو مجلس النواب، والذين كان من بين المعتصمين انتقد قوى الأمن بأنها لم تكن مرنة ولم تعمد إلى سياسة الإحتواء، وأضاف: (السياسة الأمنية التي انتهجتها القوات قائمة على القمع واستعمال العنف) مضيفاً: (كان من الأجدى على قيادة القوات الذين تباحثنا معهم لكي لا يحصل التصادم لأن يقوموا باحتواء الحدث، ويجب عدم معاقبة الأهالي بصورة فظة وهمجية).

النائب الآخر السيد حيدر الستري، قال أنه نصح قوى الأمن بأن لا تستخدم القوة ولكنها لم تستجب.

عضو مجلس البلدي أصيب بحالة إغماء، أبدى استغرابه اطلاق الرصاص المطاطي والغاز المسيل للدموع، في حين أن الأهالي لم يرفعوا شعاراً ولا حجراً (اعتصام صامت). وأضاف: (لا أحد جرم ارتكبه أنا والمنظمون والمشاركون في الاعتصام سوى التزامنا بالقانون وخرقنا في فعالية احتجاجية مرخصة)، داعياً وزارة الداخلية إلى (الرجوع للمقاطع التي صورتها خلال الإعتصام).

ناطق باسم الشرطة برب ما جرى بأن المعتصمين خالفوا الشروط المنصوص عليها حيث حضروا قبل الوقت المحدد، ولم يتزموا بالمكان المحدد للإعتصام، وأنهم قاموا بمسيرة باتجاه موقع عسكري محظور، وقاموا برمي الحجارة على رجال الأمن ما استدعى تدخل قوى الأمن. وقد رفض المعتصمون مقوله وزارة الداخلية، مؤكدين أن الموقع العسكري بعيد عن مكان الإعتصام ولا يرى بالعين.

إن هذا الحادث يكشف عن استخدام مفرط للقوة، وتجاوز حدود القانون. وزارة الداخلية مطالبة بالتحقيق في الأمر، وتوعيض الضحايا، وتطبيق القانون على المسؤولين عن هذا الحادث.

وكان سبب المواجهة الحكومية، هو أن مديرية الأمن حددت مكاناً للإعتصام رفض المعتصمون قبوله وسعوا لتغييره، وتقديموا باتجاه البحر وجلسوا على الأرض معتصمين، لكن قوى الأمن حاولت إعادة المعتصمين إلى الموقع المحدد وأعطتهم مهلة للتراجع قبل أن تستخدم القوة في تفريق المعتصمين مستخدمة الهراوات ومسيلات الدموع والرصاص المطاطي. هنا

أجازت السلطات الرسمية قيام اعتصام يوم ٢٠٠٩/٣/٦ في بلدة ستة، شارك فيه عدد من أبناء البلدة والعديد من النواب وأعضاء المجلس البلدي، وذلك احتجاجاً على ما سمي بـ (الدفن غير القانوني) أي دفن البحر على ساحل مهزة. وفعلاً تم الإعتصام بشكل سلمي، لكن ما ليث أن استخدمت قوى الأمن مسيّلات الدموع والرصاص المطاطي لتفريق العشرات من المعتصمين بينهم نساء وأطفال، ما أدى إلى سقوط جرحى، وحالات إغماء بسبب الغاز، قدرهم النائب حيدر الستري بـ ٢٢ معتصماً و٦ معتصمات. وقالت مصادر صحافية أن أحد المعتصمين أصيب بكسر في ضلوعه، بينما خرج آخر من غرفة العمليات وهو

اعتصام سليمان يطالبان بالإفراج عن معتقل(الحجيرة)

اعتصم عشرات من الأشخاص في قرية البلاد القديم مطالبين بالإفراج عن ٣٥ متهمًا بمحاولة تغيير نظام الحكم، والإعداد لتفجيرات، باتوا يعرفون بمعتقل(الحجيرة). المعتصمون أكدوا براءة المتهمين، وأدانوا اعتقالهم، وطالبو بإطلاق سراحهم خاصة الناشط السياسي حسن مشيم والشيخ محمد حبيب المقداد.

هذا وقد استمر الإعتصام نحو ساعة، شارك فيه عدد من أهالي المعتصمين، ولم تتدخل قوى الأمن لفض الإعتصام، كما لم تحدث أية تجاوزات مخلة بالأمن. على صعيد آخر، اعتصم أهالي معتقل(الحجيرة) أمام مقر هيئة الأمم المتحدة بشارع المعارض في ٥/٣/٢٠٠٩، مطالبين بالإفراج عن أبنائهم، مجذدين رفضهم بث اعترافات المتهمين قبل صدور حكم القضاء، وهو ما يخالف الدستور. هذا وقد استمر الإعتصام أكثر من ساعة، تضمن إرسال رسالة لمقر الأمم المتحدة يشرحون فيها قضية المعتقلين والتاكيد على براءتهم، ومطالبين التدخل للإفراج عنهم.



المصاب أحمد البصري

في حالة صعبة ل تعرض كتفه للكسر بسبب طلاقة مطاطية. وأفادت تلك المصادر بأن أحمد البصري وهو (أصم) يبلغ من العمر ٤٠ عاماً قد أصيب برصاصة مطاطية في عينه اليمنى ما يتحمل معه تلفها بشكل كامل، وقد تم إرساله للعلاج في الخارج من قبل إحدى الجمعيات السياسية (الوفاق). ولم يكن البصري مشاركاً في الإعتصام، وإنما كان يستقل سيارته عائداً لمنزله بعد انتهاء الإعتصام. هذا، وتعتزم عائلة الضحية رفع شكوى ضد وزارة الداخلية.

وكانت قوى الأمن قد وصلت ملاحقة المعتصمين جرياً على الأقدام وقام أفرادها بضرفهم ومتابعهم بالسيارات إلى داخل

المرصد: استخدام سلاح (الشوزن) غير مبرر

العاصمة شرح ملابسات الحادث، بأن قوى الأمن قامت بتفتيش منزل في (سنابس) يحوي قنابل حارقة واسطوانات غاز معدّة للإستخدام في الشغب، وأن مجموعة أشخاص هاجموا تلك القوى بالحجارة وأدوات حادة، فتم الردّ عليها بإطلاق عبوة مسلية للدموع، وحين تطور الأمر استخدم أحد رجال الأمن سلاح (الشوزن) دفاعاً عن النفس. لكن مدير الشرطة نفي ما نقلته الصحافة على لسان المصايبين.

كما عبر بيان المرصد عن خشيه من التساهل في استخدام السلاح - أيًا كان نوعه - في المواجهات مع المجموعات التي تمارس العنف غير حرق الإطارات ومحولات الكهرباء. وأضاف: بأن ذلك العنف والشغب مدان من كافة شرائح المجتمع ومنظمات المجتمع المدني، ويجب التعامل معه بأقل قدر من الخسائر. تجدر الإشارة إلى أن مدير عام شرطة

عبر مرصد البحرين لحقوق الإنسان عن قوله الشديد من استخدام أحد أفراد القوى الأمنية لسلاح (الشوزن) المخصص لصيد الطيور، ضد مجموعة أفراد كانوا - بحسب مسؤول في الشرطة - يقومون بأعمال شغب وأنهم هاجموا رجال أمن كانوا يقومون بتفتيش منزل. وقال المرصد في بيان له (٢٠٠٩/٣/٣٠) بأن استخدام الأسلحة النارية القاتلة وبينها سلاح (الشوزن) والذي أصيب برصاصه المتطاير ثلاثة من

البحرين تنضم للاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد

البحرينية بأنها ستقود حملة توعية باتفاقية مكافحة الفساد، وذلك بتمويل من وزارة التنمية الاجتماعية، ودعت مجلس النواب إلى تعديل القوانين والتشريعات التي لا تناسب مع الاتفاقية. وفي حال التصديق الرسمي على الاتفاقية تكون البحرين ثاني دولة عربية تصادق عليها بعد الأردن.

المهمة وهي تدعى الدول الأطراف إلى محاربة الفساد بكل صوره، وتعدو إلى التشدد في العقوبات المفروضة على الموظفين الذين يثبت تورطهم في صور الفساد سواء منه المالي أو الإداري، بالإضافة إلى تعزيز النزاهة والمساءلة والإدارة السليمة للشؤون والممتلكات العمومية. من جهتها قالت جمعية الشفافية

البحرين تنضم للاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد وافق مجلس النواب على تقرير لجنة الشؤون الخارجية والدفاع والأمن الوطني بخصوصاقتراح بشأن التصديق على الاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد في البحرين. يذكر أن الاتفاقية التي انضمت إليها تعد من الاتفاقيات الدولية

(مناهضة التعذيب) تقدم برنامجاً تدريبياً في البحرين



د. نزار البحارني

الممثلين في لجنة مراقبة تنفيذ التعهدات بتزويد المشروع بالخبرات المطلوبة للقيام بمثل هذه الدورات.

البرامج التدريبية موجهة إلى القائمين على تنفيذ القانون في وزارتي الداخلية والعدل والشؤون القانونية والنيابة العامة. وأشار البحارنة إلى عقد دورات تدريبية أخرى فنية موجهة لممثلي الوزارات بشأن التعامل مع حقوق الإنسان، مشيراً إلى أنه تم إبلاغ أعضاء الجمعيات

فيما يتعلق بتنفيذ التوصيات والتعهدات التي التزم بها البحرين أمام مجلس حقوق الإنسان الدولي أثناء مراجعة تقريرها الدوري الشامل، أكد وزير الدولة للشؤون الخارجية د. نزار البحارنة أن لجنة مراقبة تنفيذ تعهدات البحرين اتفقت مع جمعية مناهضة التعذيب (APT) على تنفيذ عدد من

وزير الداخلية: العنف غير مبرر في ظل حرية التعبير

الضوابط القانونية فـ(الإجراءات واضحة، والمحاكمات علنية، وأبواينا مفتوحة لتأنيث الشكاوى والنظر فيها)، مشدداً بأن (لا مبرر للعنف في ظل الحرية المكفولة في هذا البلد). وذكر الوزير الموقف الرسمي بـ(أنه لا يوجد سجناء سياسيون أو سجناء رأي، وإنما هناك متهمون على ذمة قضايا جنائية).

المسيرات والتجمعات قد بلغ (١١٥) لسنة ٢٠٠٨، ولم تحبس المسوبرات والتجمعات غير المرخصة والتي قال بأنه تم اتخاذ الإجراء اللازم لمنعها. ونفى الوزير وجود تجاوزات لحقوق الإنسان، وقال أن احترامها يمثل نهج الوزارة، وأن الإجراءات المتخذة تتم وفق

في لقاء له مع صحيفة الأيام (٢٢/٣/٠٩)، رفض وزير الداخلية المطالبات بتعديل قانون المسوبرات والتجمعات، وقال بأن الضوابط التي اشتمل عليها القانون تحقق مساحة الحرية المطلوبة، واعتبره قانوناً عصرياً يتوافق والمعايير الدولية. وأشار الوزير إلى أن عدد